ينتج القياس معها كلها في الجملة واقسام السوالب ينتج منها في الجملة اربعة فقط اقسام مانعة الجمع
والخلو ويقع منها اثنان قسما الحقيقية على ما مر في القسم الاول من التفصيل القسم الثاني ما تكون
ما تكون فيه الشركة في المقدم والمنفصلة فيه ايضا اما موجبة او سالبة حقيقية او مانعة جمع
او مانعة خلو والمتصلة ايضا موجبة وسالبة ومثالها دايما اما اب واما جد وليس البتة
البتة اذا كان اب فهز ولا يخفى عليك وضع صورة كالجزء اولا السالبة ان شئت والمواد
مثال الحقيقية الموجبة من الدوائم دايما اما ان يكون الموجود قديما او حادثا وكلما كان قديما كان
غنيا عن الفاعل وليس البتة اذا كان قديما كان مفتقرا ومثال مانعة الجمع دايما اما ان يكون الشيء
انسانا واما ان يكون حجرا وكلما كان انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كان انسانا كان فرسا
ومثال مانعة الخلو دايما اما ان يكون الشيء حيوانا او لا انسانا وكلما كان حيوانا كان ناميا
وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال السوالب ليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا واما
ان يكون ناطقا وكلما كان انسانا كان حيوانا او ليس البتة اذا كان الشيء انسانا كان فرسا فهذه
اثنا عشر قسما اخرى وهي تخالف الاثنا عشر السابقة في الانتاج من حيث ان هذه لا تنتج فيها
السوالب المنفصلات مطلقا وانما ذكرناها استيفاء للتقسيم لان الاشكال المنعقدة من هذه
لا تكون الا من الاول والثالث وفي كل منهما يشترط ايجاب الصغرى واما الموجبة فمنتجة ولذا
اشترط الاول لان تكون المنفصلة موجبة كما اشترط في القسم السابق كلية الكبرى لان كلا من الشكل
الاول والثاني يشترط فيه ذلك فان قلت حيث اشترط في القسم السابق كلية الكبرى
كان ينبغي له ان يشترط ايجاب الصغرى واختلاف الكيفية حتى يستوفي ايضا شروط قلنا
انما يعتبر الشرط المشترك فيه ولا حاجة الى غيره في القسم الاول اذا كانت الكبرى كلية فالاشكال
الخارجة ان استوفت شروط الاول كانت منتجة الا في الثاني وفي هذا القسم كذلك واعلم
ان قولنا في القسم الاول تنتج المنفصلات الموجبة بلا تفصيل ليس معناه ان كل منفصلة تنتج
مع المتصلات كيف ما كانت وانما معناه ان القياس المشتمل عليهما هو منتج لا محالة ولكن عند
اشتماله على تاليف منتج وهو معنى قولنا انه منتج في الجملة وبحسب وجود الاشتمال وعدمه
تختلف المنفصلات في الانتاج الا ترى انا القسم الاول وهو ما كانت المنفصلة كبرى اذا كانت
المنفصلة موجبة انتجت مع الحقيقية ومانعة الجمع فقط فعلا او قوة ولا تنتج فيه الموجبة مع مانعة
الخلو ولا السالبة مع مانعة الجمع وذلك معلوم من تتبع اللوازم كما مر وهو واضح لمن تاملها وكذا
ما بعده من الاقسام تختلف بهذا الاعتبار ونعني بالفعل ان تشتمل بعض اللوازم المذكورة على تاليف
منتج تنتج وبالقوة ان تستلزم ما يشتمل على تاليف منتج وقد عرفت مما مر اخذ لوازم اللوازم
تنبيهات الاول القياس الاقتراني ينقسم بحسب التركيب من انواع القضايا
ستة اقسام الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملي
ومتصل الخامس من حملي ومنفصل السادس من متصل ومنفصل وان اعتبرت عكوس هذه
الثلاثة الاخيرة كانت تسعة اقسام وقد تكلم المصنف على المركب من حمليتين او متصلتين
في الفصل السابق وتكلم في هذا الفصل على المركب من منفصلتين او متصل ومنفصل وسكت
عن المركب من حملي ومتصل او حملي ومنفصل لان الوسط في هذين القسمين يكون غير تام

كما سنبينه

كما سنبينه ان شاء الله تعالى ولم يتعرض للجزء غير التام كما ذكرنا **الثاني** الاقسام
الخمسة السابقة غير الاول تسمى الاقيسة الشرطية والاقيسة الاقترانية اما تسميتها بالاقترانية
فظاهر واما بالشرطية فلاشتمالها على القضايا الشرطيات سواء كانت مع حمليات ام لا وقيل
ان الشيخ هو الذي استخرجها قال سعد الدين التفتازاني وهذا الباب مما لا بد منه في المنطق لان من
المطالب التصديقية ما هي شرطيات لا سيما في الهندسة المشتمل عليها كتاب اقليدس وسببه
ان ارسطو لم يورد هذا الباب في التعليم زعم بعضهم انه لا حاجة اليه لان معرفة الاقترانات
الحملية تغني عن ذكرها وهو ليس بشيء لمباينة احكامها من الاختلاف الواضح وقال الشيخ لعل المعلم
الاول ذكرها ولم ينقل الى العربية وزعم الشيخ انه انفرد باختراعه ووضعه في الكتاب فقال
قد عملنا في هذا الباب كتابا في قريب من ثماني عشرة سنة فبعد استخراجه رفع الينا كتاب
ينسب الى الفاضل الفارابي وكانه منحول عليه لقلته وصوحه وكثرة خطئه وضعف براهينه
ثم قال ومع ذلك فالشيخ اخل بكثير منها واوهم عقم كثير مما هو منتج واشترط امورا لا يتوقف
الانتاج عليها وقد استغنى الكلام فيها صاحب الكشف ومن تبعه فقد واقتصر المص يعني الكاتبي
منها في هذا الكتاب على شيء نزر يليق بالمختصرات وترك اكثرها لقلة جدواها وبعدها عن
الطبع انتهى ولهذا تركها المص هو ايضا **الثالث** اهمل المص اقسام الجزء غير التام
كما ذكرا ولا الكتاب لاجل ما ذكره هنا وهو حق ورأينا ان نشير الى جملة منها ونذكر في كل قسم
ما يكون بفضل الله تعالى عونا على ما وراءه ومنبها عليها فنقول اعلم انه لا بد في كل قياس
منتج من وسط تشترك فيه مقدمتاه اذ لولاه ما انتج وذلك الوسط اما ان يكون مقدما
بكماله او تاليا بكماله وهو المسمى بالجزء التام او يكون جزءا من المقدم او جزءا من التالي وهو المسمى
بالجزء غير التام او يكون جزءا من المقدم وقد مر لك ان الاقيسة الشرطية خمسة اقسام الاول المركب
من متصلتين وهذا القسم اربعة اقسام لان الوسط فيه اما ان يكون تاما منهما او غير تام
منهما او تاما من احدهما غير تام من الاخر القسم الاول وهو المطبوع من هذه الاقسام ولذلك
اقتصر عليه المص وادرجه في الاقترانات الحملية اذ المقدم هاهنا كالموضوع هناك والتالي
كالمحمول وتنعقد فيه تلك الاشكال الاربعة مثال الاول كلما كان اب وكلما كان جد فهز
فكلما كان اب فهز فكلما كان اب فهز وهو ظاهر قيل واورد عليه الشيخ اشكالا وهو
انه يصح ان يصدق كلما كان الاثنان فردا كان الاثنان عددا وكلما كان الاثنان عددا فهو زوج
وينتج كلما كان الاثنان فردا فهو زوج وهو كذب واجاب عنه بمنع الصغرى اذا اخذت
لزومية لان لزوم عددية الاثنين ليس من جهة نسبة الزوجية لها بل هي عدد لذاتها
فلذا كانت النتيجة كاذبة قيل واجاب عنه الخونجي بمنع كلية الكبرى لان معنى كليتها ان
يكون التالي لازما للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت محالا
في نفسها كما مر لك في تفسير الشرطية ولا شك انه من جملة الاوضاع التي لا تنافي المقدم
هنا كون الاثنين فردا لانه يجامع عدديته وان كان محالا في نفسه ولا شك في استلزام
الزوجية لا تستلزم الاثنين على هذا الوضع فليس اذا كلما كان الاثنان عددا كان زوجا
واجاب عنه ابن واصل النتيجة لجواز استلزام المحال وهو مردود